

✓ المرحلة الأولى : الإنتقاء الأولي (حسب الملفات)

⊙ تتم دعوة المترشحين المتحصلين على المراتب الأولى في حدود 20 ضعف عدد الخطط المعروضة للتناظر لكل مناظرة مفتوحة ببرقيات ترسل إلى عناوينهم المسجلة في إستمارة الترشح لتقديم ملفات ترشحهم في غضون 10 أيام. وفي حالة التساوي في النقاط تعطى الأولوية للأصغر سنًا.

⊙ يرسل ملف الترشح (بالنسبة للمترشحين الذين تلقوا برقيات فردية فقط) في ظرف مغلق عن طريق البريد السريع أو رسالة مضمونة الوصول على العنوان : مكتب الضبط المركزي للديوان الوطني للبريد، نهج الهادي نويرة 1023 تونس، ويجب التنصيص على الواجهة الأمامية للظرف المتضمن لملف الترشح ما يلي :

<p style="text-align: center;"><u>ملف ترشح لمناظرة خارجية</u></p> <p>عدد التسجيل :</p> <p>خطة الإنتداب :</p> <p>مركز العمل المعروض للتناظر :</p> <p>العنوان : مكتب الضبط المركزي للديوان الوطني للبريد نهج الهادي نويرة 1023 تونس</p>

⊙ ملاحظة : وجوب تسجيل على الظرف المعطيات المذكورة في هذا الإطار.

⊙ يتم التثبت في الملفات ومقارنتها مع البيانات المضمنة باستمارة الترشح عبر الموقع الإلكتروني ويقع إقصاء الترشيحات في الحالات التالية :

- 1 عدم إستيفاء ملف الترشح لجميع الوثائق المطلوبة.
- 2 عدم صحة رقم بطاقة التعريف باستمارة الترشح.
- 3 الإدلاء صلب إستمارة الترشح بمعلومات مغايرة لمحتوى الملف من شأنها الترفيع في المجموع الشخصي.
- 4 يرفض ملف المترشح الذي لا يتضمن إستمارة الترشح.



5 لا تؤخذ بعين الإعتبار الملفات الواردة على الديوان الوطني للبريد قبل توصل المترشح بالمكتوب المشار إليه أعلاه أو قبل صدور هذا البلاغ أو التي لم تحترم الشروط أو المتطلبات المنصوص عليها بهذه المناظرة.

6 يرفض وجوبا كل ملف يرد بعد التاريخ المحدد في البرقية ويعتبر ختم البريد دليلا على تاريخ الإرسال أو الوصول.

7 ترفض الملفات التي لا تحتوي على المستوى التعليمي المطلوب لكل مناظرة.

8 بعد التثبت في الملفات ومقارنتها مع البيانات المضمنة باستمارة الترشح وإستبعاد الترشيحات المتضمنة لإخلالات إن وجدت، يتم الترتيب النهائي للمترشحين تفاضليا حسب المجموع الشخصي المتحصل عليه (في حالة التساوي في النقاط تعطى الأولوية للأصغر سنا).

✓ المرحلة الثانية : الإختبار الكتابي

9 تتم دعوة المترشحين المقبولين في الإنتقاء الأولي وفقا للترتيب التفاضلي بواسطة برقيات فردية على عناوينهم المدونة باستمارة الترشح لإجتياز إختبار كتابي حسب كل مركز عمل.

10 يتم ترتيب المترشحين تفاضليا وفقا للأعداد المتحصل عليها في الإختبار الكتابي ولا يمكن قبول أي مترشح لم يتحصل في هذا الإختبار على نصف العدد الأقصى المطلوب على الأقل.

11 في حالة التساوي بين المترشحين، تعطى الأولوية للأصغر سنا.

✓ المرحلة الثالثة : الإختبار الشفاهي

12 تتم دعوة المترشحين المقبولين وفقا للترتيب التفاضلي في الإختبار الكتابي لإجراء إختبار شفاهي وذلك في حدود 05 أضعاف عدد الخطط المعروضة للتناظر كحد أقصى حسب كل جهة، على أن لا يقل عدد المترشحين لكل مركز عمل عن ضعف عدد الخطط المعروضة للتناظر.

13 يمنح للإختبار الشفاهي عدد من 0 إلى 20 نقطة.

التصريح بالنتائج والقبول النهائي :

14 يتم ترتيب المترشحين الذين إجتازوا الإختبارات الكتابية والشفاهية، ترتيبا تفاضليا على أساس المجموع النهائي المتحصل عليه وذلك كما يلي :



المجموع النهائي = (عدد الإختبار الكتابي X 70 %) + (عدد الإختبار الشفاهي X 30 %)

- ⊙ في حالة التساوي بين المترشحين تعطى الأولوية للأصغر سنًا.
- ⊙ لا يمكن في أي حال من الأحوال قبول مترشح تحصل على مجموع نهائي أقل من 20/10.
- ⊙ لا يمكن قبول مترشح تغيب عن إجراء الإختبار الشفاهي.
- ⊙ يتم تحديد القائمة الأولية للناجحين وفقا للترتيب التفاضلي في حدود عدد الخطط المعروضة للتناظر حسب كل مركز عمل.
- ⊙ تضبط قائمة انتظار وفقا للترتيب التفاضلي في حدود عدد الخطط المعروضة للتناظر حسب كل مركز عمل.
- ⊙ تبقى قائمة الإنتظار سارية المفعول لمدة أقصاها ستة (6) أشهر من تاريخ الإعلان عن النتائج النهائية للمناظرة.
- ⊙ يتولّى الديوان الوطني للبريد التصريح بالقائمة الأولية للناجحين في المناظرة عبر الموقع الإلكتروني المذكور أعلاه.

ملاحظات عامة :

- يتم استدعاء الناجحين لإستكمال ملفاتهم وإجراء الفحص الطبي للثبوت من توفر المؤهلات الذهنية والبدنية المفروضة لطبيعة العمل الذي سينتدب من أجله المترشح، وتمثل نتيجة هذا الفحص شرطا أساسيا في القبول النهائي من عدمه.
- يتم اللجوء إلى قائمة الانتظار في الحالات التالية :
 - عدم إستكمال المترشح لملفه بالوثائق المطلوبة في الأجال.
 - عدم القبول في الفحص الطبي.
 - رفض المترشح العمل في مكان التعيين أو عدم التحاقه بمركز عمله الذي عيّن به بعد استيفاء الإجراءات الترتيبية الجاري بها العمل.



- يفتح باب الطعون لمدة 10 أيام من تاريخ نشر النتائج الأولية في مرحلة الإختبار الكتابي ومرحلة الإختبار الشفاهي عبر الموقع الإلكتروني المذكور أعلاه، وتتم دراسة الإعتراضات من قبل لجنة المناظرات.
- يلتزم المترشح بالعمل بمركز التناظر المعين فيه وعدم طلب النقلة إلى مركز عمل آخر، كما يلتزم المترشح بعدم المطالبة بتغيير طبيعة عمله.
- لا ترجع الملفات المرفوضة إلى أصحابها.
- يعتمد العنوان المدرج باستمرار الترشح والمصرح به عند التسجيل لمراسلة المترشحين في كامل مراحل إجراء المناظرة.
- تقصي لجنة المناظرة كل مترشح ثبت بصفة قطعية محاولته التأثير على سير المناظرة في جميع مراحلها.
- في صورة اكتشاف المغالطة بعد عملية الإنتداب فإنه يتم عزل المنتدب من الديوان وذلك طبقاً للقوانين والتراتيب الجاري بها العمل في هذا المجال.

تونس، في 4 - مارس 2022

المدير العام

سامي المكي

